الشيخ اليوسي في حاشيته ج ٢ ص ٣ من المطالع من الحكم بوجوب معرفته
فإنه ضعيف والقول الثالث جواز فمن وقع في عقيدته شيء مما يخالف
الكتاب والسنة وهو المختار ومنه الشيخ تقي الدين السبكي والنووي
وغيرهما نسبته النووي وهي وقعت في كلام الشافعي والمنسبة فيما يزول ويغير
العين وزيادة الباء فيه زيادة عوض ما هو في باء والنسبة الحدوث
كما هنا نص عليه التفتازاني اذا قال وقد يقال من باء ياء النسب
العين قبل اللام وشرح الجلال المحلي على قول السبكي بأنه الضرورة
او للاشباع **أنواع العلم الحادث** وصف العلم
بالحادث لزيادة البيان وإلا فكل أنواع العلم يخرج العلم القديم
لأنه واجب لذاته على الصحيح عند الجمهور من أهل السنة والعلم
الحادث عند القوم هو حصول صورة الشيء في العقل والصورة هنا
بالمعنى اللغوي فيشمل الموجود والمعدوم والمفرد والنسبة
مكابرة الوقائع وغيرها مكابرة وصورة الشيء هنا هي المكاسب له
المنطبع في العقل المدرك إياه الصورة الحاصلة من المدرك واعترض
تعريف العلم بما يرد بأن الحصول وصف للصورة والعلم وصف العالم
فكيف يفسر به **واجب** السعد بأن المعرف للعلم هو حصول
الصورة في العقل لا وجود الحصول والعالم كما يتضح بالعلم تتبع
حصول الصورة عقله هو **وعرفه** ابن عرفة السيد بأنه
إدراك راجح مساو للأول وغير المعرف العلم هنا هنا بأنه معرفة
المعلوم على ما هو به كما أتبعه الشراح فيه هنا عن مصطلح الذي
هي مصطلح الأصل **ولزمه** فساد العكس بتخرج الظن واعتقاد
الجاهل مع أنهما من أفراد المعرف هنا **وأكثر منه** فيما ذكر
من قوله مع الذهول عن الحاضر بالنظر لزيادته على ما قبله

بخروج ما انتفاء الصحيح وهو التصور الثاني ذكره وخرج الحق غير وهو
والصحيح والوارد الذي اورده على تعريفه بأنه معرفة المعلوم المراد
عنه أن المراد بالمعلوم ذاته ما يفيده وصفه الغنواني الخ وهو العلم
وأما احترازا بالمعلوم الجهلي او بالورود معا سبقي والمحال الذي
دون الأول بكلا منهما غير صحيح لأنه تعريف المشتق على حرفة الشيء
منه من حيث المعنى والبقية وإن معرفة المعرف بالشرح سبب به
معرفة المعرف فهو سبقي لا معنى **قوله** .

١ اد راك مجرد اي تصور العلم . وإضافة بتصديق اي
فسم العلم المذكور الى تصور وتصديق وفسر المتصور بانه ادراك
مجرد والمجرد ما سوى وقوع النسبة أو لا وقوعها بين داخليه
المحكوم عليه والمحكوم به كالانسان والكاتب في قولك الانسان كاتب
وقد خارجيه النسبة الحكمية التي هي مرد ذهاب والطلب من غير
اعتبار العلم كما يفيده قوله هنا ايضا نسبة الناقصة كنسبة
الضارب الى المضاف اليه والنعت الى المنعوت والنسبة التامة
والمشكوك فيها على السواء وغير المقصود في كنسبة الجملة الواقعة
صلة او خبرا فإنها واجبة الوقوع لا شيء تصور وأما التصديق
فبقسميه بأية الحد النسبة واراد بها العلم ليكاس قول جمهور العلماء
ان التصديق هو ادراك النسبة وقوع اولا وقوعها وهو مراده بالحكم
اد العلم يشمل امرا مرادا انتفاءها امر عرا هنا وبوقوع النسبة الحالة
وقد انعطفت بية قاد الحد صحيحا ولا الحكم تصديق سواء كانا جازما
او لا مكابرا فالعوارض او ٧ وعبر ادا مع التصديق بعبارة عن مجموع
اربعة ادراكات اد راك المحكوم عليه وادراك المحكوم به وادراك
النسبة الحكمية وادراك انها واقعة او ليست واقعة فهو غير الحصر

Copyright © King Saud University